اي بنفس الفعل او بغيره بان يكون بواسطة
اللام او لا سوا كان طلب فعل او طلب تركه
وسوا كان الطلب باللفظ والمعني او بالمعني
فقط كما يدل عليه امثلة الشارح وانما اختير
النصب فيما ذكر لان وقوع هذه الانشا خبار
للمبتدا قليل في الاستعمال ولذلك وقع فيه
خلاف قيل لا يمتنع مطلقا وهو الراجح وقيل
يمتنع مطلقا وقيل يمتنع بدون تاويل
واذا دار الامر بين ما هو متفق عليه ومختلف
فيه فالمتفق عليه اولي قوله او ليضرب
عمرو او لا تهنه اورد عليه ان اللام و لا
الطلبيتين لا يعمل ما بعدها فيما قبلهما
وما لا يعمل لا يفسر عاملا واجيب بانهم اجروا
الامر باللام مجري الامر بالصيغة والنهي
بلا مجري النهي بها قوله وانما وجب الرفع
في نحو زيد احسن به الخ مقتضاه ان احسن
في التعجب دال علي الطلب حتي احتيج الي
الجواب عنه وقد يقال هو وان لم يكن
طلبا لكنه علي صورته بل هو طلب
حقيقة عند جماعة منهم الزمخشري وفيه
ضمير المخاطب والبا للتعدية وعلي راسهم

لا يجوز

لا يجوز النصب ايضا لما ذكر بل لان فعل
التعجب لجموده لا يعمل فيما قبله فلا يفسر عاملا
فيه كما سياتي قوله وانما اتفق السبعة عليه
الخ جواب سوال تقديره يرد علي كون النصب
راجحا قبل الفعل الطلبي لزوم اجماع السبعة
علي الوجه المرجوح وتقرير الجواب ان هذا
ليس مما نحن فيه بل الاسم المرفوع من
جملة اخري وذكر السعد انه لا يمتنع اجماع
السبعة علي احد الجايزين وان كان مرجوحا
كقوله تعالي وجمع الشمس والقمر لان المختار
جمعت لكون الفاعل مونثا غير حقيقي بلا
فاصل قوله ثم استوقف الحكم اشارة الي الفا
استينافية لا عاطفة لئلا يلزم عطف الانشا
علي الخبر واذا كانت الجملة مستانفة لم تكن
الاية من باب الاشتغال لان جزا الجملة لا يعمل
في جزء جملة اخري وشرط الاشتغال كما تقدم
ان تقدم ان يكون العامل بحيث لو سلط علي
الاسم لعمل فيه نذير قوله في نحو هذا اي
في كل تركيب لم يكن المبتدا فيه موصولا
وصلته فعلا او ظرف قوله وقايله هو ان
قائلكم قتا تحكم تمامه واكرومة الحيين